

جامعة لبهدة
كلية الإدارة والاقتصاد
قسم الاقتصاد

مادة البيع الدولية
كورس ثاني
2020 - 2021

المحاضرة الاولى

المخيمات التجارية، مطرقت على (بيع)
الدولية

مدرس المادة : عثمان حبيب الحميري

المبحث الثاني

الخدمات التجارية المترتبة على عقود البيوع البحرية الدولية

أولاً : خدمات فتح الاعتمادات المستندية .

تزايدت إجراءات العولمة المالية في العقدين الأخيرين وظهور الكثير من الاتفاقيات الدولية لتحرير التجارة الخارجية للسلع ، والتي تحررت معها الاتفاقيات الخاصة بالخدمات المصرفية من القيود الخارجية ، التي جاءت بها اتفاقية (الجات) في جولة الإورغواي عام 1994 مما أدى إلى ظهور المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية على تقديم مختلف الخدمات المصرفية الخارجية ، وفي ظل ازدياد أحجام السلع المصدرة والمستوردة على وفق البيوع الدولية بشكل عام والبيوع البحرية سيف (CIF) و فوب (FOB) بشكل خاص لذلك ازداد استخدام هذه الاعتمادات المستندية بسبب هذه العولمة إذ أصبحت هذه التعاقدات تبرم وتنفذ بين المصدرين والمستورين في دول مختلفة عن طريق المؤسسات المصرفية بواسطة عملية فتح الاعتمادات المستندية كطريقة لدفع الثمن وكأداة تولد الثقة والمكاسب الاقتصادية لجميع أطراف التبادل الدولي .

1- مفهوم الاعتمادات المستندية .

يعرف الاعتماد المستندي " بأنه كتاب تعهد صادر من البنك ففتح الاعتماد بناءً على طلب عميله المستورد ، يتعهد فيه البنك بدفع مبلغ أو تفويض للبنك الذي يتعامل معه المصدر بقبول الدفع للمصدر مقابل تسليم مستندات مطابقة للشروط المتفق عليها والواردة ضمن فقرات الاعتماد " : (الجنابي ، 2015 ، 228) ، كما عرف الاعتماد المستندي " بأنه يمثل التزاماً عرضياً على البنك يظهر تحت الحسابات النظامية ، وبأنه ترتيب يصدره البنك ففتح الاعتماد بناءً على طلب المتعامل معه وعلى وفق تعليماته يتعهد البنك بموجبها بأن يدفع لأمر المستفيد (المصدر) مبلغاً معيناً من المال في غضون مدة محددة (أي لغاية تاريخ انتهاء صلاحية الاعتماد) مقابل قيام المصدر بتنفيذ شروط وتعليمات معينة تتعلق بالبضاعة موضوع البيع التي تم فتح الاعتماد لأجلها وتسليم مستندات مطابقة للشروط المبينة في خطاب الاعتماد " : (رمضان و جودة ، 2013 ، 164) ، ولذلك فإن الاعتماد المستندي يُعد انتمائاً لكل من المستورد والمصدر عن الجزء غير المغطى نقداً من قيمة البضاعة ، وتعدّ الإعتمادات المستندية إحدى الخدمات المهمة والمستخدمه في تمويل عمليات التجارة الخارجية من استيراد وتصدير التي يجري تنفيذها بواسطة البنوك مما يضيف لهذه العمليات طابع الضمان والاستقرار والسرعة ، نظراً لثقة المستورد والمصدر بواسطة البنوك في تنفيذ هذه العمليات ، فالمصدر سيتسلم قيمة البضاعة المصدرة بمجرد تنفيذه للشروط الواردة في الاعتماد المستندي ، كما أن المستورد يعلم بأن البنك ففتح الاعتماد لن يدفع قيمة البضاعة إلا



بعد التأكد من تنفيذ الشروط المتفق عليها حسب نوع العقد المبرم بين المصدر والمستورد سواء أكان سيف (CIF) أم فوب (FOB) والذي يحدد نوعه في الاعتماد المستندي : (الأسير ، 2008 ، 260) ، ومن ضمن شروط العقد سيف (CIF) فإن المصدر سوف يتسلم ثمن بضاعته المصدرة من البنك الذي يتعامل معه بمجرد شحن البضاعة على ظهر السفينة التي يحددها باختياره وتسليمه للوثائق والمستندات التي تثبت الشحن لذلك البنك وبدوره يتحمل نفقات خاصة بخدمة فتح الاعتماد المستندي بنسبة تتراوح ما بين 2% إلى 4% من ضمنها أجور خدمات التأمين فضلاً عن النقل والشحن بنسبة 11% : (في التقرير الاقتصادي السنوي للبنك المركزي ، 2015 ، بدون صفحة) ، أما الطرف المستورد فإنه يستطيع أن يتصرف بالبضاعة بمجرد تسلمه للمستندات الممثلة لها فيحقق فوائد المضاربة نتيجة تغير الأسعار ما بين مدة تسلم الوثائق والتسلم الفعلي للبضاعة في ميناء التفريغ مقابل تحمله لنفقات الخدمات المصرفية لقاء فتح الاعتماد المستندي ونفقات التفريغ ، أما في حالة التعاقد على الأساس فوب (FOB) فإن الطرف المستورد سيحرم من ميزة المضاربة كونه سيكون المخول بمعاينة وتسلم البضاعة على ظهر السفينة التي يحددها باختياره في ميناء الشحن التابع لدولة المصدر ويكون متحملاً لأجور الخدمات المصرفية من ضمنها نفقات النقل والتأمين ، في حين يتسلم المصدر ضمن هذا العقد ثمن البضاعة المصدرة فور قيامه بشحن البضاعة على متن السفينة التي يحددها المستورد مقابل تسليمه لمستندات الشحن ودفع تكاليف الخدمات المصرفية إلى البنك الذي يتعامل معه .

2- وظائف الاعتمادات المستندية وفوائدها .

تتخصر أهمية الاعتمادات المستندية في التجارة الخارجية الدولية فتعد من أهم الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف بصفة عامة ، إذ تعد أساس تمويل الحركة التجارية على مستوى الصادرات والاستيرادات في جميع أنحاء العالم كافة إذ تنفذ من خلال شبكة كبيرة من البنوك المراسلة ، لذلك فهي تثبت الأمن في نفس الطرف المصدر الذي يضمن أن المستورد لن يتسلم البضاعة المرسله إليه إلا بعد دفع ثمنها إلى البنك الذي يتعامل معه ، كذلك فإن المستورد يضمن أن البضاعة المستوردة مطابقة للمواصفات التي أباها على الرغم من بعد المسافة بين كل من المصدر والمستورد ، لذلك تنتج عن هذه الأهمية وظائف وفوائد كثيرة تخدم جميع الأطراف وكما يلي :-

أ- وظائف الاعتمادات المستندية .

تحدد وظائف الاعتمادات المستندية بالنقاط التالية : (الكيلاني ، 2008 ، 165) .

- تُعد الاعتمادات المستندية وسيلة وفاء بالالتزامات المترتبة على عقود البيوع الدولية بشكل عام وعقدي البيع سيف (CIF) و فوب (FOB) بشكل خاص إذا التزمت الأطراف بشروطها الموضحة بالاعتماد .

- تلبية الاحتياجات التمويلية لكل من المستوردين والمصدرين عن طريق وضع مركز البنك الائتماني رهن إشارة المصدرين والمستوردين مباشرةً ويجنبهم الانتظار والتأخير .
- حماية أطراف البيع من الآثار المترتبة على تغيير نظم مراقبة الدفع الدولية .
- تعمل الاعتمادات المستندية على تجاوز المشكلات الناتجة عن اختلاف العملات بين بلدان أطراف التبادل التجاري ومشكلات التحويلات المالية بوسائل الدفع الأخرى .

ب- فوائد خدمات الإعتمادات المستندية :

تظهر الكثير من الفوائد التي تنفع أطراف التبادل التجاري المصدرين والمستوردين : (- 440 ، 441 ، 1984 ، Sassoon & Merren) ، (شكري ، 2004 ، 228) ، ويمكن أن نلخص هذه الفوائد بالنقاط التالية :-

- يحافظ الاعتماد المستندي على السيولة النقدية لدى المستورد نظراً لانعدام الحاجة لدفع تأمين أو تسديد قيمة البضاعة المستوردة مقدماً .
- يدل الاعتماد المستندي على الملاءة الائتمانية للمستورد أمام الموردين الذين يتعامل معهم .
- يدعم الاعتماد المستندي طلب مورد المستورد في الحصول على قرض رأسمالي تشغيلي من البنك ، إذ قد يحصل المصدر على التمويل من البنك الذي يتعامل معه قبل الشروع في الإنتاج بهدف شراء المواد الأولية والمواد الخام التي تدخل في صناعة السلعة المصدرة .
- يوسع الاعتماد المستندي من قائمة الموردين للبضائع لدى المستورد وذلك لكون بعض المصدرين لا يقبلون البيع إلا بعد دفع قيمة البضائع مقدماً أو بموجب الاعتماد المستندي .
- يُعد الاعتماد المستندي بالنسبة للمستورد وسيلة سريعة ومريحة لتسديد قيمة البضائع حتى أنه يشجع المصدرين على تقديم خصومات مغرية للمستوردين بهذه الطريقة .
- يقلل الاعتماد المستندي أو يلغي مخاطر الائتمان التجاري التي يتعرض لها المصدر لكون الدفع مضموناً ، ففي حالة عدم قيام المستورد بالدفع فإن البنك مصدر خطاب الضمان (الاعتماد المستندي) يكون ملزماً بالدفع .
- يعزز الاعتماد المستندي التدفقات النقدية لدى المصدر وخصوصاً إذا قام البنك بالخصم ، كأن يستحق مبلغ الدفع للمصدر من قبل البنك بعد ثلاثين يوماً ولكن البنك يستطيع أن يدفع للمصدر بموجب خطاب الاعتماد في اليوم نفسه نظير رسم أو خصم يستقطع من المبلغ المستحق للمصدر فيما لو انتظره مدة ثلاثين يوماً .
- يوفر الاعتماد المستندي للمصدر ضماناً أكبر لقبض ثمن البضاعة في حال عدم قيام المستورد أو البنك مصدر خطاب الاعتماد بالدفع ، كما يعد وسيلة سريعة ومريحة لتسديد قيمة البضاعة .

يتبين من ذلك أن الاعتمادات المستندية تحقق أهدافاً ومصالح تدور معظمها حول تيسير المعاملات التجارية الدولية بوصفها واسطة بين المصدر والمستورد تكفل تنفيذ الشروط والالتزامات حسب عقد البيع المبرم بينهما سواء كان التعاقد على أساس البيع سيف (CIF) أو البيع (FOB) على وجه الخصوص فضلاً عن الهدف الرئيس المتمثل بزيادة عمليات الخدمات المصرفية .

3- أطراف وأنواع الاعتمادات المستندية .

أ- أطراف الاعتماد المستندي .

توجد أربعة أطراف رئيسة لفتح الإعتمادات المستندية تتمثل بالمستورد طالب فتح الإعتماد والبنك مصدر الإعتماد والذي يمثل بنك المستورد فضلاً عن الشخص المستفيد من الإعتماد مصدر البضاعة والبنك المراسل الذي يقوم بالتعزيز و تبليغ المصدر ، (الراوي ، 2009 ، 184) ، (آل شبيب ، 2015 ، 242) ، ويمكن التعريف بكل طرف كما يلي :-

- **المستورد :** هو الطرف الذي يطلب فتح الإعتماد المستندي ، ويكون الإعتماد في شكل عقد بينه وبين البنك فاتح الإعتماد يشمل جميع النقاط التي يطلبها المستورد من المصدر على وفق العقد المبرم بينهما سواء أكان سيف (CIF) أم فوب (FOB) ، إذ تذكر تفاصيل ونوع العقد في خطاب الإعتماد .
- **البنك فاتح الإعتماد :** هو البنك الذي يقوم بفتح الإعتماد المستندي حسب طلب وتعليمات عميله المستورد ، إذ يقوم بدراسة الطلب وفي حالة الموافقة عليه وموافقة المستورد على شروط البنك الخاصة بنسبة الخصم كأجور للخدمات المصرفية يقوم بفتح الإعتماد ويرسله أما إلى المصدر مباشرة في حالة الإعتماد البسيط أو إلى أحد مراسليه في بلد المصدر في حالة مشاركة بنك ثانٍ في عملية فتح الإعتماد المستندي .
- **المصدر (المورد) :** هو الطرف الذي فتح الإعتماد المستندي لصالحه والذي يحق له أن يتسلم ثمن البضاعة إذا ما نفذ الشروط المتفق عليها وقدم المستندات الخاصة بشحن البضائع على وفق شروط نوع عقد البيع البحري سواء كان سيف (CIF) أم (FOB) المحدد في خطاب الإعتماد وضمن مدة صلاحية هذا الإعتماد ، وفي حالة ما إذا كان تبليغه بالإعتماد معززاً من البنك المراسل في دولته فإن كتاب التبليغ يكون بمثابة عقد جديد بينه وبين البنك المراسل ، وبموجب هذا العقد يسلم المصدر الوثائق الخاصة بشحن البضائع ضمن المواصفات المطلوبة ويتم الدفع عادةً للمصدر عن طريق البنك مبلغ الإعتماد أو البنك المعزز للإعتماد في حالة تعزيز الإعتماد .
- **البنك المراسل :** وهو البنك الذي يقوم بإبلاغ المصدر بنص خطاب الضمان الوارد إليه من البنك المصدر للإعتماد في الحالات التي يتداخل فيها أكثر من بنك في تنفيذ عملية الإعتمادات المستندية كما هو

الغالب ، وقد يضيف هذا البنك المراسل تعزيزه إلى الاعتماد فيصبح ملتزماً بالشروط التي التزم بها البنك المصدر للاعتماد المستندي وفي هذه الحالة يسمى البنك المعزز .

عادةً ما تسبق عملية فتح الاعتمادات المستندية مراسلات ومفاوضات بين المستوردين والمصدرين ويتم الاتفاق فيما بينهم على نوع عقد البيع البحري الدولي الذي يحدد شروط نقل البضائع والتأمين عليها ، وبالتالي شروط وتعليمات هذه الصفقة يسترشد بها البنك عند وضع شروطه الخاصة بفتح الاعتمادات المستندية مقابل رسم أو خصم يمثل أجور هذه الخدمات المصرفية .

ب- أنواع الاعتمادات المستندية .

توجد أنواع مختلفة للاعتمادات المستندية تبعاً للأغراض المختلفة والمتنوعة التي تؤديها : (4 ، 2013 ، Harrison) ، (الغرياني ، 2009 ، 300-304) ، (الجنابي ، 2015 ، 228) ، (آل شبيب ، 2015 ، 249) ، لذلك تصنف الاعتمادات المستندية بالشكل التالي :-

■ تصنف الاعتمادات المستندية من حيث طبيعتها إلى :

- اعتمادات التصدير : هو الاعتماد الذي يفتحه المستورد الأجنبي لصالح المصدر المحلي بالداخل لشراء ما يبيعه من سلع وبضائع محلية .

- اعتمادات الاستيراد : هو الاعتماد الذي يفتحه المستورد المحلي لصالح المصدر الأجنبي بالخارج لشراء سلع وبضائع أجنبية .

■ تصنف الاعتمادات المستندية من حيث قوة التعهد (مدى التزام البنوك بها) إلى :

- اعتماد مستندي غير قابل للإلغاء : هو اعتماد لا يمكن إلغاؤه أو تعديله إلا إذا تم الاتفاق على ذلك من قبل جميع الأطراف ولا سيما موافقة الطرف المصدر ، فيبقى البنك فاتح الاعتماد ملتزماً بتنفيذ الشروط المنصوص عليها في الاعتماد وعلى وفق شروط عقد البيع البحري الدولي المتفق عليه بين المصدر والمستورد ، وهذا النوع من الاعتمادات المستندية هو المستخدم بشكل كبير في عمليات التبادل التجاري الدولي كونه يضمن للمصدر قبض قيمة بضائعه في أثناء الانتهاء من عملية شحن البضاعة على متن السفينة وتقديمه لبنكه المراسل المستندات التي تثبت هذه العملية ويقسم من حيث الالتزام البنكي إلى اعتماد معزز واعتماد غير معزز .

- اعتماد مستندي قابل للإلغاء : هو الاعتماد الذي يجوز تعديله أو إلغاؤه من قبل البنك المصدر له في أي لحظة دون أشعار مسبق للمصدر ، وهذا النوع من الاعتمادات نادر الاستعمال لما يلحقه من أضرار ومخاطر بالمصدرين ، بالمقابل يمنح ميزات كثيرة للمستوردين لتغيير شروط التعاقد أو تعديلها أو الانسحاب دون الحاجة إلى إعلام المصدر .



- **تصنف الاعتمادات المستندية من حيث طريقة الدفع والتنفيذ للمصدر إلى :**
 - **اعتمادات الاطلاع :** في اعتماد الاطلاع يدفع البنك فاتح الاعتماد بموجبه كامل قيمة المستندات المقدمة في أثناء الاطلاع عليها والتحقق من مطابقتها لشروط العقد البحري المحدد نوعه في الاعتماد ، ويقوم البنك فاتح الاعتماد بإبلاغ عميله طالب فتح الاعتماد بوصول المستندات الممثلة للبضاعة ودفع قيمتها بالكامل متضمنة عمولة البنك .
 - **اعتمادات القبول :** يتم الدفع على وفق شروط هذا الاعتماد بموجب كمبيالات يسحبها المصدر من بنكه المراسل بشرط تسليم مستندات الشحن وقد تسحب هذه الكمبيالات على المستورد أو على البنك فاتح الاعتماد ويقوم أي منهم بالتوقيع بما يفيد السداد .
 - **اعتمادات بموجب تسهيلات ائتمانية خارجية :** في هذا النوع من الاعتمادات تطلب البنوك المحلية من مراسلها في الخارج الحصول على تسهيلات ائتمانية مقابل أسعار الفائدة السائدة في السوق المالي الدولي ويتطلب ذلك أن يدفع البنك المراسل للمصدر قيمة الاعتماد المطلوبة مقابل تعهد البنك فاتح الاعتماد بالوفاء بذلك ، وقد تكون الاعتمادات بموجب التسهيلات البريدية أو السلف النقدية أو بتمويل قصير الأجل أو تسهيلات بالاطلاع أو بتمويل متوسط الأجل .

▪ **تصنف الاعتمادات المستندية من حيث الشكل إلى :**

- **اعتماد مستندي قابل للتحويل :** هو اعتماد يمكن تحويله من مصدر لآخر جزئياً أو كلياً وفي هذا النوع يتم فتح الاعتماد بأسم وكيل المستورد أو الوسيط في بلد المصدر ويقوم بتحويله إلى مصدر البضاعة الفعلي مقابل عمولة معينة أو الإفادة من فروق الأسعار ويجب أن يكون الاعتماد قابلاً للتحويل لمرة واحدة ، ويقصد هنا قيام المصدر بنقل الحق في المطالبة بمبلغ الاعتماد للغير ، وتختلف هذه الحالة عن حالة سحب الكمبيالة على البنك فاتح الاعتماد وخصمها إذ ما يتم نقله هنا هو الحق المصرفي الثابت في الكمبيالة وليس الاعتماد نفسه ويتحقق هذا المبلغ بصورة أولى بشأن تحويل مبلغ الاعتماد إلى عدة أشخاص إذ يترتب على ذلك تعدد المطالبات على البنك ومن ناحية أخرى تجزئة ضمان البنك الذي يتمثل في ضمان كامل مبلغ الاعتماد لكامل البضاعة المنقولة .
- **اعتماد مستندي غير قابل للتحويل :** على وفق هذا النوع من الاعتمادات المستندية لا يجوز تحويل الاعتماد إلى مصدر آخر .
- **الاعتماد الدوري أو المتجدد :** ينشأ هذا النوع من الاعتمادات لمواجهة حالة خاصة هي التي يكون فيها التعامل متكرراً بين الأمر بفتح الاعتماد والمصدر ، مثال ذلك مصنع يستورد مواد خام بصفة منتظمة من مورد في الخارج ، في هذه الحالة من الممكن أن يقوم المصنع بفتح اعتماد مستندي لكل صفقة على حدة غير أن هذا الحل مكلف من الناحية المالية كما يستغرق وقتاً وجهداً غير مبررين ما دامت شروط التعامل على الغالب واحدة ومتكررة وفي هذه الحالة فإن المستورد يطلب ويتفق مع البنك بفتح اعتماد

دوري لمصلحة المصدر إذ يلتزم المستورد بدفع مستحققاته عن الصفقات بحدود مالية معينة وفي أوقات دورية محددة بحيث كلما قام المورد بشحن البضاعة من المواد الخام في حدود المبلغ الشهري كمثل قام بتسليم مستنداتها وسحب ثمنها من البنك .

■ تصنف الاعتمادات المستندية حسب طريقة سداد المستورد إلى :

- **الاعتماد المغطى كلياً :** وهو يحدث عندما يقوم المستورد طالب فتح الاعتماد بتغطية مبلغه بالكامل للبنك ليقوم بعد ذلك البنك بتسديد ثمن البضاعة للمصدر لدى وصول المستندات الخاصة بالبضاعة ، والبنك في هذه الحالة لا يتحمل أي عبء مالي لأن العميل زوده بكامل النقود اللازمة لفتحه وتنفيذه .

- **الاعتماد المغطى جزئياً :** هو الاعتماد الذي يطلب المستورد من البنك فتحه وذلك بدفع جزء من ثمن البضاعة من ماله الخاص وهناك حالات مختلفة لهذه التغطية الجزئية مثل أن يلتزم المستورد بالتغطية بمجرد الدفع للمصدر حتى قبل وصول المستندات أو أن يتأخر الدفع لحين وصول البضاعة ، وفي هذا النوع من الاعتمادات يسهم البنك في تحمل مخاطر تمويل الجزء الباقي من مبلغ الاعتماد وبعض البنوك التقليدية تقوم باحتساب فوائد على الأجزاء غير المغطاة من البضاعة وهذه الفوائد تُعد فوائد ربوية من وجهة نظر البنوك الإسلامية لذلك تستخدم بدلاً آخرأ يسمى اعتماد المشاركة .

- **الاعتماد غير المغطى :** وهو الاعتماد الذي يمنح فيه البنك تمويلاً كاملاً للمستورد طالب فتح الاعتماد في حدود مبلغ الاعتماد إذ يقوم البنك بدفع المبلغ للمصدر عند تسلم المستندات ، ومن ثم تخصم البنوك المبالغ المستحقة من عملاتها حسب الاتفاق للتسديد ونسبة الفوائد .

■ تصنف الاعتمادات حسب عمليات الشحن إلى :

- **اعتمادات تسمح بالشحن الجزئي :** وفي هذا النوع من الاعتمادات يسمح للمصدر بشحن البضائع المتفق عليها على شكل شحنات جزئية وذلك خلال مدة صلاحية الاعتماد .

- **اعتمادات لا تسمح بالشحن الجزئي :** وفي هذا النوع من الاعتمادات يسمح للمصدر شحن البضاعة مرة واحدة .

- **اعتمادات لا تسمح بإعادة الشحن :** وهي اعتمادات لا تسمح بإعادة شحن البضاعة مرة أخرى من قبل المصدر أو تغييره للشاحنة .

يتبين مما تقدم أنفاً أن آلية عمل وتنفيذ إجراءات فتح خدمات الاعتمادات المستندية تعد الضامن لأطراف الصفقات التجارية ما بين الدول التي تفصل البحار فيما بينها وضمن الإطار الذي يحكمها المتمثل بشروط عقود البيوع البحرية الدولية ، إذ تبرز المؤسسات المصرفية كلاعب أساسي في تنفيذ هذه العمليات .